

هل يجب التسوية بين الأحفاد في العطية/الإثنين)82-40-

5202م (الحلقة الأولى

صلاح الصاوي

الثالث كثيرا ما املت عند جدتي لانها قربة من مكان الدراسة زي ما تعطيني تعطي اي احد يزورها مبلغ من المال كهدية ما حكم قبول هذا المال؟ علم بان اخوتي - [00:00:01](#)

في نفس سني تقريبا هم لا يأخذون مثل ما انا اخذ من المال يزورونها كثيرا مثل ما انا ازور يعد هذا من التفرقة بين الابناء انا يا بني احبيك على حداثة سنك. على تدينك وعلى حرصك وبارك الله فيك - [00:00:17](#)

لكن ارجو ان يكون الامر فيما ذكرت واسعا يا ولدي انه يغلب ان يكون هذا من المحرقات. ماذا عسى ان تعطي جدة لحفيد تلميز صغير يمر عليها في طريقه الى المدرسة. هذه - [00:00:36](#)

محقرات لا تنطبق عليها احكام العطايا الكبيرة التي يلزم العدل فيها عند من يشطاطون ذلك وعلى كل حال امر الاحفاد في باب العطية اوسع منه في باب الاولاد. وجوب التسوية او العدل في الاولاد فقط. اما الاحفاد - [00:00:51](#)

وغيرهم من الاقارب فلا حرج في تفضيل بعضهم على بعض عند جمهور اهل العلم ابن قدامة يقول وجبت التسوية بين الاولاد بالخبر وليس غيرهم في معناهم. لانهم استووا في وجوه بر والدهم فاستووا في عطيته. وبهذا عنل - [00:01:14](#)

النبي صلى الله عليه وسلم حين قال ايسرك ان يستووا في برك؟ قال نعم. قال فسوبي بينهم ولا يوجد هذا في غيرهم. ولان الاولاد لشدة محبة الوالد لهم، وصرف ما له اليهم. عادت - [00:01:37](#)

يتنافسون في ذلك. الشيخ ابن عثيمين رحمه الله آآآ يقول فان قال قائل هل يشمل ذلك الجد يعني لو كان له اولاد اولاد هل يجب ان يعدل بينهم؟ الجواب الظاهر انه لا يجب. لانه - [00:01:57](#)

قوه الصيدة بين الاب وولده اقوى من الصلة بين الجد واحفاده اقوى من وصيه من الجد واحفاده لكن لو كان هناك خشيه من قطعه رحم في اتجهوا مراعاتهم بان يعطي على وجه السر حتى لا يستفز ولا يثير حفائز بقية الاحفاد - [00:02:17](#)

بارك الله فيكم جميعا - [00:02:45](#)